[355] غط: الفضل، عن عبد الرحمان بن أبي هاشم، عن البطائني مثله وفيه: إلا الشعير الجشب (1). 116 - نى: ابن عقدة، عن أحمد بن يوسف بن يعقوب، عن إسماعيل بن مهران، عن ابن البطائني، عن أبيه، ووهيب، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: إذا خرج القائم لم يكن بينه وبين العرب وقريش إلا السيف [ما يأخذ منها إلا السيف] (2) وما يستعجلون بخروج القائم ؟ والله ما طعامه إلا الشعير الجشب ولا لباسه إلا الغليظ، وما هو إلا السيف والموت تحت ظل السيف. 117 - نى: ابن عقدة، عن علي بن الحسن التيملي، عن أبيه، عن الحسن بن علي بن يوسف ومحمد بن علي، عن سعدان بن مسلم، عن بعض رجاله، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: بينا الرجل على رأس القائم عليه السلام يأمره وينهاه إذ قال: أديروه فيديرونه إلى قدامه فيأمر بضرب عنقه، فلا يبقى في الخافقين شئ إلا خافه (3). نى: علي بن أحمد البندبيجي، عن عبيدالله بن موسى، عن البرقي، عن أبيه، عن سعدان بن مسلم، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام مثله. 118 - نى: محمد بن همام، عن حميد بن زياد، عن الحسن بن محمد بن سماعة عن أحمد بن الحسن، عن عمه الحسين بن إسماعيل، عن يعقوب بن شعيب، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: ألا اريك قميص القائم الذي يقوم عليه ؟ فقلت: بلى فدعا بقمطر ففتحه وأخرج منه قميص كرابيس فنشره فإذا في كمه الايسر دم، فقال: هذا قميص رسول الله صلى الله عليه وآله الذي عليه يوم ضربت رباعيته وفيه يقوم القائم، فقبلت الدم ووضعته على وجهي ثم طواه أبو عبد الله عليه السلام ورفعه (4). بيان: " القمطر " ما يصان فيه الكتب.

---

(1) تراه في غيبة الشيخ ص 292 وغيبة النعماني ص 122 وهكذا الاحاديث الاتية. (2) راجع المصدر ص 122 وفيه تقديم وتأخير بعد ذلك في الجملتين. (3) المصدر ص 126. (4) راجع غيبة النعماني ص 128 وهكذا الاحاديث التالية.